

الطباني مرسوم س ٨١/٩٣ رقم

وعلی المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أت

مادة ١ : يعتبر مشروع إنشاء طريق نزوى/ ثمريت المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاحمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة.

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي الالزمة للمشروع المذكور وما عليها من منشآت طبقاً لاحكام قانون تنزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه.

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

صدر في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٤٠١
الموافق ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٨١

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة المواصلات بشأن نزع ملكة الممتلكات اللازمة لتنفيذ طريق نزوى ثمريت

يقتضي التخطيط العام انشاء طريق مسفلت يربط شمال السلطنة بجنوبها ، يبدأ من نزوى بطول ٧٩ كم وينتهي في ثمرية - ويمر هذا الطريق بالقرب من حقول النفط ومنشآت الشرطة وأبار المياه الارتوازية العذبة . وبهذا فهو يخدم المراكز المتواجدة عليه وبالقرب منه مما يوفر ويسهل الاتصالات بين اهم المناطق المأهولة بالسكان مع المنطقة الجنوبية . وحتى يمكن تنفيذ هذا المشروع دون ابطاء فانه يتبع نزع ملكية الممتلكات التي تعترض مسار الطريق طبقا للتخطيط المعد له والمعتمد من وزارة شئون الاراضي والبلديات . واستصدار المرسوم السلطاني الذي يقضي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٢٩) الصادرة في ١٥/١١/١٩٨١